فما على حصول وصف ما ثبت مقارن لما له قد قيدت
دل وقضا هي المفرد للموصلا فامنع بها الواو وما يليه لا
فاول مضارع قد اثبتا والاقتران اذ مضارع علا
وبالثبوت فالصفا تحصل وما حواها شذ او مؤول
وان نفي تجوزا لكونه دل على القران لا اصوله
كمثبت للنفي فالحصول لا للاقتران ولذا قد وصلا
مقرر ويعضهم لم يشترط وقال من اوجبها فقد غلط
وما نفي فالحصول اذ نفي ولكن اقتران حقا بقي
لان لما نفيها بستغرق وغيرها نفي لما قد يسبق
والاصل الاستمرار فيه فاذا اطلقته فالاقتران حتما
خلاف مثبت فان الفعلا بوضعه على الحدوث دلا
وان تكن اسمية فالمرتضى جواز تركها كعكس ما مضى
في مثبت الماضي ولكن رجحا دخولها اذا الثبوت ما انمحا
مع كون الاستئناف فيها قد بدا وقيل الزمان يكون للمبتدا
ضمير ذي الحال وان يسبق بخبر ظرف فحتم تركها قد اسمر
كذا الحرف داخل في المبتدا او تلك الجملة حالا افردا
قلت وذات الشرط واو تلزم اذ فقدت حالا امتناع يجتم

شـ كل جملة خلت عن ضمير صاحبها عند حالا يصح ان تقع حالا عنه بالواو اما الحاوية للضمير فان كانت فعلية وصدرها مضارع مثبت امتنع دخول الواو نحو ولا تمنن تستكثر لان الاصل في الحال المفردة وهي تدل على حصول صفة غير ثابتة مقارنة لما جعلت الحال قيدا له وهو العامل والمضارع المثبت كذلك اما دلالته على حصول صفة فلكونه مثبتا واما كون الصفة

غير

غير ثابتة اي منتقلة فلكونه فعلا وهو يدل على التجدد وعدم الثبوت واما المقارنة فلكونه مضارعا وهو يصلح للحال وما ورد من قوله تعالى وارهنهم مالكا فشاذ او مؤول على حذف المبتدا اي وانا ارهنهم وان كان مضارعا منفيا جاز الامران الاتيان بالواو وتركها على السواء نحو وما لنا لا نؤمن فاستقيما ولا تتبعان اذ كان مثبتا على قراءة ابن ذكوان بتخفيف النون لان المانع من الواو مجموع كون الفعل دالا على الحصول والمقارنة فزال الحصول بالنفي وبقي المقارنة للمضارع وبزوال جزء العلة يزول الامتناع فيجوز الاتيان بالواو وتركها اكتفاء بالضمير وكذا الماضي لفظا اذا كان مثبتا او معنى وهو المضارع المنفي بلم ولما ونحو اني يكون لي غلام وقد بلغني الكبر او جاؤكم حصرت صدورهم اي يكون لي غلام ولم يمسسني بشر فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما ياتكم اما جواز الامرين في المثبت فلانه دال على الحصول للاثبات دون المقارنة لكونه ماضيا فلا يقارن الحال ولذلك شرط ان يكون مع قد ظاهرة او مقدرة كما في حصرت لانها تقرب الماضي من الحال هذا راي جمهور النحاة والذي اختاره ابو حيان وجماعة احرهم شيخنا العلامة الكافيجي منع الاشتراط قالوا وقد غلط من اوجبها ظانا ان حال الزمان والحال المبينة للهيئة واحدة وليس كذلك كما لا يخفى ولفظ قد انما تقرب الماضي من الحال التي هي زمان التكلم واما جواز الامرين في المنفي فدلالته على المقارنة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)